

Distr.
GENERAL

S/1997/857
6 November 1997

مجلس الأمن



ORIGINAL: ARABIC

رسالة مؤرخة ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ موجهة الى رئيس
مجلس الأمن من المندوب الدائم للجماهيرية العربية الليبية
لدى الأمم المتحدة

تعلمون أن بلادي لا تزال تعاني من عقوبات جائرة فرضت في فترة اختلال حاد في التوازن الدولي، وذلك في انتهاك صريح لميثاق الأمم المتحدة، خاصة المواد ٢٧ (٣) و ٣٣ (١) و ٣٦، وفي تجاهل متعمد لاتفاقية مونتريال لعام ١٩٧١ المتعلقة بسلامة الطيران المدني، وفوق كل ذلك في مخالفة متواصلة لأحكام المادة ٣١ من الميثاق حيث استبعدت بلادي من الاشتراك الفعلي في المشاورات التي يجريها المجلس حول قضية لوكربي منذ صدور قراره رقم ٧٣١ (١٩٩٢).

إن توقيع العقوبات كما تعني كلمة العقوبات في اللغة - أي لغة - أنها تقر أو توقع كجزاء على اقرار جرم أو ارتكاب عمل محظور ثبت اقراره أو ارتكابه نتيجة تحقيق مستقل تماما، وحوكم مقترفه أو مرتكبه، وصدر حكم بالإدانة ضده في محكمة عادلة ونزيهة. لقد وقعت العقوبات ضد بلادي في غياب كل هذه الإجراءات والشروط القانونية والمنطقية التي تجيز فرض الجزاءات.

فالمواطنان الليبيان هما مجرد مشتبه فيهما، لم يمثل أمام محكمة، ولم يصدر ضدهما حكم قضائي يدينهما. والقاعدة القانونية التي تقضي بأن المتهم بريء حتى تثبت إدانته قد تم تجاهلها تماما.

لقد استغل الخصم فترة الاختلال الحاد الذي طغى على التوازن الدولي، فترة "الهيّاج الجنوني" في العلاقات الدولية في أواخر العقد الماضي وأوائل هذا العقد، لخدمة أهداف سياسية خاصة، فزج ببلادي في حادثة لا صلة لها بها، ودفع مجلس الأمن لفرض عقوبات عليها، هي في حقيقة الأمر، "عقوبة جماعية" ضد بلادي بكاملها، دولة وشعبا، ممثلة في القرارات ٧٤٨ (١٩٩٢) و ٨٨٣ (١٩٩٣).

فعلا، لقد استغل الخصم فترة "الهيّاج الجنوني" تلك لينصب من نفسه حكما ومحققا وقاضيا، وأصدر حكمه مسبقا دونما دليل، ودونما تحقيق، ودونما محاكمة أو حكم، وطلب حتى التعويض.

رغم ذلك تعاملت ليبيا مع هذه القرارات الجائرة بروح بناءة، وبتأييد من منظمات دولية وإقليمية عديدة، ووافقت على مقترحات إيجابية وعملية لإيجاد حل سلمي عادل ومنصف، حل وسط يتجاوز هذا الخلاف.

وبنفس الروح، قامت بكل ما يمكن القيام به للتجاوب مع الطلبات الأخرى في القرارات. فأعلنت إدانتها للإرهاب بكل صورته وكافة أشكاله، وعن استعدادها للتعاون مع أي جهد دولي للقضاء عليه. ومجلس الأمن والأمين العام على علم بذلك، واسترعي الانتباه الى الوثائق التالية في هذا الصدد: (S/23917، S/23672)، (S/24428، S/24961، S/26760، S/26804، S/1994/900، S/1995/624، S/1996/73، S/1996/609، S/1997/518).

وتعاونت ليبيا بشكل فعال مع المملكة المتحدة فيما يخص طلباتها المتعلقة بالجيش الجمهوري الأيرلندي، وكان هذا التعاون محل ارتياح عبّر عنه الجانب البريطاني في أكثر من مناسبة.

أما فرنسا فقد أعلنت عن ارتياحها بوضوح للتعاون الكبير الذي قامت به ليبيا فيما يخص حادث الطائرة الفرنسية UTA.

وقبلت بلادي مثول المشتبه فيهما من مواطنيها أمام محكمة عادلة ونزيهة، وقبلت ما أقرته الجامعة العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي وحركة عدم الانحياز.

لقد تعاونت بلادي واستجابت بشكل تام مع مجلس الأمن. إن الطرف الآخر الذي يتحجج بأنه جاء الى مجلس الأمن بسبب ما يسميه (الإرهاب) هو الذي يعرقل مجلس الأمن بمعارضته تنفيذ الفقرة ٢ من القرار ٧٤٨ (١٩٩٢).

ولقد أبلغت بلادي مجلس الأمن وتبلغه مجددا الآن، أن الدول التي تحاول تأجيل تنفيذ هذه الفقرة، إنما تهدف لاستخدامها لبلوغ غاياتها السياسية الحقيقية ضد ليبيا، عندما تفشل في ذلك عن طريق محاكمة المشتبه فيهما.

إن الخصم الذي يتحجج بأنه جاء الى مجلس الأمن بسبب ما يسميه (الإرهاب) هو الذي يمارس الإرهاب الحقيقي، أم هل يقبل فقط بالتعريفات التي ترى الولايات المتحدة الأمريكية أنها محققة لغاياتها السياسية؟

الإرهاب الحقيقي هو ذلك الذي تمارسه الولايات المتحدة ضد الدول والشعوب وأولها بلادي وشعبها، وهذا ما يهدد الأمن والسلم الدوليين حقا.

إن ليبيا لم تهاجم أمريكا في عقر دارها كما فعلت أمريكا ضد بلادي غير مرة، في البحر ومن الجو وعلى البر فجميع هذه الاعتداءات موثقة لدى مجلس الأمن، وهي محل قرارات صدرت عن الجمعية العامة (رسائلنا الى مجلس الأمن والجمعية العامة S/1996/342 و S/1996/346، و S/1997/218، و S/1997/651، و GA/41/38).

قرارات الحظر وتجميد الأموال من جانب واحد هي أيضا من قبيل الأعمال الإرهابية لإخضاع شعبنا وتركيعه، وهو ما باشرت الولايات المتحدة تنفيذه منذ عشرات السنين ضد ليبيا. وهي تضغط الآن على

الدول الأخرى كي تحذو حذوها، الأمر الذي بلغ حد التدخل في قرارات الدول وقادتها وخياراتهم حتى في القيام بالزيارات لبلادي. من هرب الليبيين من تشاد الى الولايات المتحدة الأمريكية؟ ومن يدر بهم علنا هنا بالولايات المتحدة الأمريكية على أعمال العنف؟ ومن يمولهم؟ ومن يأويهم؟ ومن يسلمهم؟ ومن يوصلهم الى ليبيا للقيام بعمليات إرهابية؟ لقد أحبطت هذه الأعمال جميعها.

هذا هو الإرهاب. فمن يعاقب الولايات المتحدة على إرهابها؟ ومن ذا الذي يصدر القوانين في بلاده ويفرض على العالم تطبيقها، ويغلب مصالح أمريكا على مصالح كل دول العالم. حتى حلفاء الولايات المتحدة لم يسلموا من هذا الإرهاب.

ليبيا بريئة من تهمة الإرهاب. وليبيا هي إحدى ضحايا الإرهاب الأمريكي.

طوال السنوات الماضية منذ طرح هذه القضية قسرا على مجلس الأمن، صدرت تصريحات رسمية وغير رسمية ونشرت كتب ومقالات كثيرة وعرضت أشرطة مرئية ومسموعة، وأقيمت ندوات ومؤتمرات، أشار معظمها الى عدم مسؤولية ليبيا فيما نسب إليها.

وصدرت قرارات من منظمات كثيرة وتعالق أصوات لشخصيات هامة من مختلف دول العالم تطالب برفع العقوبات المفروضة ظلما على ليبيا. وكنا أحلنا لإطلاعكم في حينه كل هذه القرارات والوثائق والأشرطة والتصريحات والكتب والمقالات، لا لأنها تعبر عن وجهة نظرنا، وإنما لأنها تسلط أضواء تكشف عن مدى الجور والإجحاف الذي فرض على بلادي وعن المدى الذي وصل إليه الاستخفاف والتلاعب بنصوص ميثاق الأمم المتحدة وأحكام القانون الدولي الأخرى وبسيادة الدول، إضافة الى تجاهل كل ما طرح من مقترحات لتسوية المشكل.

إن الجلسة الرسمية التي عقدها مجلس الأمن الدولي على المستوى الوزاري يوم ٢٥ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٧ والتي تحدث فيها باسم أفريقيا فخامة الرئيس روبرت موغابي رئيس زيمبابوي ورئيس منظمة الوحدة الأفريقية وتحدث فيها ممثلون عالمي المستوى من عدة دول وقارات، أظهرت بوضوح مدى عزلة الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة وبينت بجلاء من هو الطرف الذي لا يريد حلا لما يسمى بقضية لوكربي لأنه اختلقها أصلا كسلاح سياسي لتحقيق غايات سياسية خاصة به.

وفي يوم الثلاثين من تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ طالب سماحة البابا بولس السادس صراحة بضرورة رفع العقوبات المفروضة على الشعب الليبي. ولا يخفى على مجلس الأمن مطالبات العديد من أسر الضحايا في المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بالإسراع بالموافقة على محاكمة للمشتبه فيهما في بلد محايد.

ولكي تنصف بلادي وتبرأ ساحة المشتبه فيهما من مواطنيها، وحتى ينهي قلق أسر الضحايا، فإن بلادي ما تزال وستظل متمسكة بأهمية الإسراع بمشول المشتبه فيهما أمام محاكمة عادلة ونزيهة في مناخ لا إدانة مسبقة لهما فيه.

إن بلادي لم تشكك يوماً في القضاء الاسكتلندي، بل عبرت للمجلس رسمياً عن احترامها لتاريخه، لذا لا نرى أي معنى للاقتراح البريطاني الأخير بإرسال ما يسمى بمراقبين لمعاينة النظام القضائي الاسكتلندي.

إنه لا مبرر لأي تأخير، ولا مجال لمبادرات غايتها الأولى استمرار قرارات الحظر على ليبيا مما سيؤدي إلى إضاعة الوقت والإساءة إلى المجلس والأمم المتحدة وميثاقها ومقاصده، والتهرب من مطالبات المنظمات الإقليمية والدولية التي بذلت جهوداً كبيرة طوال السنوات الماضية لإيجاد حل سريع وسلمي وعادل للخلاف بين الجماهيرية والدول الغربية.

لكل ما تقدم، نطلب من المجلس الموقر:

- ١ - أن يسجل استجابة ليبيا وتعاونها مع المجلس.
 - ٢ - أن تعكس المراجعة الحالية مقررات المنظمات الإقليمية والدولية: جامعة الدول العربية، ومنظمة الوحدة الإفريقية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، وبلدان حركة عدم الانحياز، المطالبة برفع العقوبات عن ليبيا وإجراء محاكمة المشتبه فيهما في مكان محايد.
 - ٣ - إيفاد ممثل عن الأمين العام إلى ليبيا في مهمة مزدوجة، أولها الوقوف على الأوضاع الاقتصادية والإنسانية الناتجة عن الحظر، وثانيها التأكد من عدم وجود أية علاقة لليبيا بالإرهاب، وذلك تنفيذاً للفقرة ٢ من القرار ٧٤٨ (١٩٩٢).
 - ٤ - القبول بإجراء محاكمة المواطنين الليبيين المشتبه فيهما أمام محكمة عادلة ونزيهة وفقاً لأحد الخيارات المقدمة بشكل مشترك من قبل جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية.
 - ٥ - رفع العقوبات المفروضة ضد ليبيا.
 - ٦ - الموافقة على عقد جلسة رسمية لمجلس الأمن طبقاً للمادة ٣١ من ميثاق الأمم المتحدة.
- وسأكون جد ممتن لو تفضلتم بتوزيع هذه الرسالة وثيقة رسمية من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) أبو زيد عمر دورده
المندوب الدائم

— — — — —